

حكم

الأختفان بالمولد النبوي

بين المجيزين والمانعين
دراسة مقارنة



عبدالفتاح بن صالح قديش اليافعي



مركز الأبحاث
للدراسات والنشر

حكم الاحتفال بالمولد النبوي

بين المجيزين والمانعين

دراسة مقارنة

عبد الفتاح بن صالح قديش اليافعي

حقوق الطبع محفوظة

اليافعي ، عبد الفتاح بن صالح قديش - ٢٧٠
ع.ق.ح
حكم الاحتفال بالمولد النبوي.. / عبد الفتاح
بن صالح قديش اليافعي . - ط١ . - صنعاء : د. ن
٢٠١٦ ، ٦٨ ، ص ٢٥ سم.
أ. العنوان الفتاوى الإسلامية

رقم الإيداع : ٢٢٢ / ٢٠١٦ م

(فهرسة أثناء النشر من دار الكتب الوطنية - صنعاء) .



للدراسات والنشر - صنعاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه
ومن وآله وبعده:

فهذا بحث موجز في حكم الاحتفال بمولد الحبيب المصطفى صلى
الله عليه وسلم وأقوال أهل العلم في المسألة من مجيزين ومانعين، وأدلة
كل منهم ومناقشة تلك الأدلة، والبحث عبارة عن جواب على سؤال
وارد في المسألة، واليك نص السؤال ونص الجواب:

س. ما حكم الاحتفال بيوم مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهل هو بدعة كما سمعنا من بعض أهل العلم؟

حالات الاحتفال بيوم ميلاد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ج. الاحتفال بيوم مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم له
صورتان: صورة ممنوعة باتفاق العلماء وصورة مختلف فيها بين العلماء:

أما الصورة الممنوعة باتفاق العلماء فهي أن يكون الاحتفال مصحوبا بشيء من المنكرات مثل الاختلاط بين الرجال والنساء بصورة ممنوعة شرعا أو يكون الاحتفال باستعمال المعازف المحرمة شرعا أو يكون هناك غلو في رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن يوصف بوصف الربوبية أو الألوهية أو بما هو خاص بالله تعالى.

وأما الصورة المختلف فيها فأن يجتمع الناس في يوم الميلاد الشريف أو غيره من الأيام على قراءة شيء من السيرة الشريفة والشمائل المنيفة نظما أو نثرا ويصلون على النبي صلى الله عليه وسلم وينشدون القصائد في مدحه وحبه ثم يطعمون الطعام إن تيسر، وقد اختلف أهل العلم في ذلك:

فأجاز ذلك جمهور العلماء وعليه عملهم وعمل جماهير الأمة في مشارق الأرض ومغاربها على مر العصور.

وكره ذلك بعض أهل العلم، وسنذكر أدلة كل فريق لاحقا ولكننا نبدأ بذكر بعض أقوال المجيزين ثم بعض أقوال الكارهين.



أولاً: بعض أقوال المجيزين

الامام ابو الخطاب ابن دحية والامام ابن خلكان والامام الذهبي والامام الناصري والملك المظفر والملك يوسف بن عبد الحق والسلاطين بنو العزفي؛

عمل الإمام ابن دحية كتاباً في المولد للملك المظفر ليقرأ عند الاحتفال بهذه المناسبة، قال ابن خلكان في وفيات الأعيان (ج ١ / ص ٢١١): (كان الحافظ أبو الخطاب ابن دحية المعروف بذي النسبين، رحمه الله تعالى، عند وصوله إلى مدينة إربل، ورأى اهتمام سلطانها الملك المعظم مظفر الدين ابن زين الدين، رحمه الله تعالى، بعمل مولد النبي صلى الله عليه وسلم، حسبها هو مشروح في حرف الكاف من هذا الكتاب عند ذكر اسمه، صنف له كتاباً سماه " التنوير في مدح السراج المنير " ، وفي آخر الكتاب قصيدة طويلة مدح بها مظفر الدين... وقرأ الكتاب والقصيدة عليه، وسمعنا نحن الكتاب على مظفر الدين في شعبان سنة ست وعشرين وستمائة والقصيدة فيه) اهـ

وقال ايضاً في وفيات الأعيان (ج ٣ / ص ٤٤٩): (وقدم مدينة إربل في سنة أربع وستمائة، وهو متوجه إلى خراسان، فرأى صاحبها الملك المعظم مظفر الدين بن زيد الدين، رحمه الله تعالى، مولعاً بعمل

مولد النبي، صلى الله عليه وسلم، عظيم الاحتفال به - كما هو مذكور في ترجمته في حرف الكاف من هذا الكتاب - فعمل له كتاباً سماه " كتاب التنوير في مولد السراج المنير " وقرأه عليه بنفسه، وسمعه على الملك المعظم في ست مجالس في جمادى الآخرة سنة خمس وعشرين)اه

وفي سير أعلام النبلاء (ج ٢٢ / ص ٣٣٦): (وأما احتفاله بالمولد فيقصر التعبير عنه، كان الخلق يقصدونه من العراق والجزيرة وتنصب قباب خشب له ولامرائه وتزين، وفيها جوق المغاني واللعب، وينزل كل يوم العصر فيقف على كل قبة ويتفرج، ويعمل ذلك أياماً، ويخرج من البقر والابل والغنم شيئاً كثيراً فتنحر وتطبخ الالوان، ويعمل عدة خلع للصوفية، ويتكلم الوعاظ في الميدان، فينفق أموالاً جزيلة. وقد جمع له ابن دحية " كتاب المولد " فأعطاه ألف دينار. وكان متواضعاً، خيراً، سنياً، يحب الفقهاء والمحدثين)اه.

فائدة: كما كان الاحتفال بالمولد حاصلًا في المشرق العربي كذلك كان حاصلًا في المغرب العربي ففي الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى لابي العباس الناصري (ج ٣ / ص ٩٠): (وفي سنة إحدى وتسعين وستمائة أمر السلطان يوسف بن يعقوب بن عبد الحق بعمل المولد النبوي وتعظيمه والاحتفال له وصيره عيداً من الأعياد في جميع بلاده وذلك في شهر ربيع الأول من السنة المذكورة وكان الأمر به قد



صدر عنه وهو بصبره من بلاد الريف في آخر صفر من السنة فوصل برسم إقامته بحضرة فاس الفقيه ابو يحيى بن أبي الصبر واعلم أنه قد كان سبق السلطان يوسف إلى هذه المنقبة المولدية بنو العزفي أصحاب سبته فهم أول من أحدث عمل المولد الكريم بالمغرب) اه

الإمام أبو شامة شيخ الإمام النووي:

قال في كتابه الباعث على إنكار البدع (ج ١/ ص ٢٣): (ومن أحسن ما ابتدع في زماننا من هذا القبيل ما كان يفعل بمدينة أربل جبرها الله تعالى كل عام في اليوم الموافق ليوم مولد النبي صلى الله عليه وسلم من الصدقات والمعروف وإظهار الزينة والسرور فان ذلك مع ما فيه من الإحسان إلى الفقراء مشعر بمحبة النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه وجلالته في قلب فاعله وشكرا لله تعالى على ما من به من إيجاد رسوله الذي أرسله رحمة للعالمين صلى الله عليه وسلم وعلى جميع المرسلين وكان أول من فعل ذلك بالموصل الشيخ عمر بن محمد الملا أحد الصالحين المشهورين وبه اقتدى في ذلك صاحب أربل وغيره رحمهم الله تعالى) اه.


الامام ابن كثير الدمشقي:

قال في البداية والنهاية (ج ١٣ / ص ١٥٩): (الملك المظفر أبو سعيد كوكبري أحد الاجواد والسادات الكبراء والملوك الامجاد، له آثار حسنة وقد عمر الجامع المظفري بسفح قاسيون، وكان قد هم بسياسة الماء إليه من ماء بذيرة فمنعه المعظم من ذلك، واعتل بأنه قد يمر على مقابر المسلمين بالسفوح، وكان يعمل المولد الشريف في ربيع الاول ويحتفل به احتفالا هائلا، وكان مع ذلك شهها شجاعا فاتكا بطلا عاقلا عالما عادلا رحمه الله وأكرم مثواه.

وقد صنّف الشيخ أبو الخطاب ابن دحية له مجلدا في المولد النبوي سماه: "التنوير في مولد البشير النذير"، فأجازه على ذلك بألف دينار، وقد طالت مدته في الملك في زمان الدولة الصلاحية، وقد كان محاصر عكا وإلى هذه السنة .

محمود السيرة والسريرة، قال السبط: حكى بعض من حضر سماط المظفر في بعض الموالد كان يمد في ذلك السماط خمسة آلاف رأس مشوي، وعشرة آلاف دجاجة، ومائة ألف زبديّة، وثلاثين ألف صحن حلوى، قال: وكان يحضر عنده في المولد أعيان العلماء والصوفية اه

وكلام ابن كثير ظاهر في استحسان هذا الفعل من الملك المظفر ومن الامام ابن دحية، ومع ذلك فللإمام ابن كثير كتاب في المولد



مطبوع مشهور باسم (مولد ابن كثير) ما زال الناس الى الان يقرآونه في هذه المناسبة وقد نظمه بعض اهل العلم .

الإمام ابن حجر العسقلاني:


في الحاوي في الفتاوي للسيوطي (ج ١ / ص ٢٨٢): (وقد سئل شيخ الإسلام حافظ العصر أبو الفضل بن حجر عن عمل المولد فأجاب بما نصه:

أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة ولكنها مع ذلك قد اشتملت على محاسن وضدها فمن تحرى في عملها المحاسن وتجنب ضدها كان بدعة حسنة وإلا فلا، قال: وقد ظهر لي تخريجها على أصل ثابت وهو ما ثبت في الصحيحين من أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم فقالوا هو يوم أغرق الله فيه فرعون ونجى موسى فنحن نصومه شكرا لله تعالى فيستفاد منه فعل الشكر لله على ما من به في يوم معين من إسداء نعمة أو دفع نقمة ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة والشكر لله يحصل بأنواع العبادة كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة وأي نعمة أعظم من النعمة بربوز هذا النبي نبي الرحمة في ذلك اليوم وعلى هذا فينبغي أن يتحرى اليوم بعينه حتى يطابق قصة موسى في يوم عاشوراء ومن لم يلاحظ ذلك لا يبالي بعمل المولد

في أي يوم من الشهر بل توسع قوم فنقلوه إلى يوم من السنة وفيه ما فيه، فهذا ما يتعلق بأصل عمله.

وأما ما يعمل فيه فينبغي أن يقتصر فيه على ما يفهم الشكر لله تعالى من نحو ما تقدم ذكره من التلاوة والإطعام والصدقة وإنشاد شيء من المدائح النبوية والزهدية المحركة للقلوب إلى فعل الخير والعمل للأخرة وأما ما يتبع ذلك من السماع واللغو وغير ذلك فينبغي أن يقال ما كان من ذلك مباحا بحيث يقتضي السرور بذلك اليوم لا بأس بإحاقه به وما كان حراما أو مكروها فيمنع وكذا ما كان خلاف الأولى انتهى.

قال السيوطي بعد حكايته كلام الحافظ: قلت: وقد ظهر لي تحريجه على أصل آخر وهو ما أخرجه البيهقي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد النبوة مع أنه قد ورد أن جده عبد المطلب عق عنه في سابع ولادته والعقيقة لا تعاد مرة ثانية فيحمل ذلك على أن الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم إظهار للشكر على إيجاد الله إياه رحمة للعالمين وتشريع لأمته كما كان يصلي على نفسه لذلك فيستحب لنا أيضا إظهار الشكر بمولده بالاجتماع وإطعام الطعام ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرات) اهـ.



الامام المقرئ والامام ابن الملقن والعلماء وقضاة المذاهب الاربعة في زمانه:

قال المقرئ في كتابه المواعظ والاعتبار ٣ / ٣٩٩: عن ذكرى المولد النبوي (كان لهذه المناسبة مراسيمها وكان يحضرها الأمراء والعلماء والقضاة وغيرهم وكان السلطان يجلس وعن يمينه شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني ويحضر قضاة الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة ويبدأ القراء بقراءة القرآن الكريم ثم يقوم المنشدون واحدا بعد واحد وتقرأ قصة مولده صلى الله عليه وسلم ثم توضع الاطعمة والحلوى ثم يقوم الوعاظ فيذكرون وينصحون)اه

الامام ابن الجزري والامام ابن ناصر الدين والسبتي المالكي:


في الحاوي للفتاوي للسيوطي (ج ١ / ص ٢٨٣): (رأيت إمام القراء الحافظ شمس الدين بن الجزري قال في كتابه المسمى (عرف التعريف بالمولد الشريف) ما نصه: قد روى أبو هب بعد موته في النوم فقيل له ما حالك فقال في النار إلا أنه يخفف عني كل ليلة اثنين وأمص من بين أصبعي ماء بقدر هذا- وأشار لرأس أصبعه- وأن ذلك بإعتاقي لثوية عندما بشرتني بولادة النبي صلى الله عليه وسلم وبارضاعها له. فإذا كان أبو هب الكافر الذي نزل القرآن بذمه جوزي في النار بفرحه ليلة مولد النبي صلى الله عليه وسلم به فما حال المسلم الموحد من أمة

النبى صلى اله عليه وسلم يسر بمولده ويبدل ما تصل إليه قدرته في محبته صلى الله عليه وسلم لعمرى إنما يكون جزاؤه من الله الكريم أن يدخله بفضله جنات النعيم.

وقال الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي في كتابه المسمى (مورد الصادي في مولد الهادي): قد صح أن أبا هب يخفف عنه عذاب النار في مثل يوم الاثنين لإعتاقه ثوبه سرورا بميلاد النبي صلى الله عليه وسلم ثم أنشد:

إذا كان هذا كافرا جاء ذمه * وتبت يدها في الجحيم مخلدا
أتى أنه في يوم الاثنين دائما * يخفف عنه للسرور بأحمدا
فما الظن بالعبد الذي طول عمره * بأحمد سرورا ومات موحدا

وقال الكمال الأدفوي في الطالع السعيد: حكى لنا صاحبنا العدل ناصر الدين محمود ابن العماد أن أبا الطيب محمد بن إبراهيم السبتي المالكي نزيل قوص أحد العلماء العاملين كان يجوز بالمكتب في اليوم الذي فيه ولد النبي صلى الله عليه وسلم فيقول: يا فقيه هذا يوم سرور اصرف الصبيان فيصرفنا، وهذا منه دليل على تقريره وعدم إنكاره وهذا الرجل كان فقيها مالكيا متفنا في علوم متورعا)اه.



وقصة عتق ثوية في صحيح البخاري (ج ٥ / ص ١٩٦١): عن عروة انه قال: (ثوية مولاة لأبي هب كان أبو هب أعتقها فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات أبو هب أريه بعض أهله بشر حية قال له ماذا لقيت؟ قال أبو هب: لم ألق بعدكم غير أني سقيت في هذه بعناقتي ثوية) اهـ

قال الحافظ في فتح الباري (ج ٩ / ص ١٤٥): (ذكر السهيلي أن العباس قال: لما مات أبو هب رأيت في منامي بعد حول في شر حال فقال: ما لقيت بعدكم راحة الا أن العذاب يخفف عني كل يوم اثنين قال وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم ولد يوم الإثنين وكانت ثوية بشرت أبا هب بمولده فاعتقها) اهـ

ومما قاله الامام ابن الجزري في كتابه عرف التعريف: (كان مولده الشريف بالشعب وهو مكان معروف متواتر عند اهل مكة يخرج اليه اهل مكة كل عام يوم المولد ويحتفلون بذلك اعظم من احتفالهم بيوم العيد وذلك الى يومنا هذا وقد زرته وتبركت به عام حجتي سنة ٧٧٢هـ ورأيت من بركته شيئا عظيما ثم كررت زيارته في مجاورتي سنة ٨٢٣هـ وكان قد تهدم فرمته وقرئ علي كتابي التعريف بالمولد الشريف وسمعه خلق لا يحصون وكان يوما مشهودا) اهـ.

الامام فتح الله البناني :

قال البناني: (إن أحسن ما ابتدع في زماننا هذا - كما قال الإمام أبو شامة وغيره - ما يفعل كل عام في اليوم الذي يوافق مولده صلى الله عليه وسلم من الصدقات والمعروف وإظهار الزينة والسرور فإن ذلك - مع ما فيه من الإحسان إلى الفقراء - مشعر بمحبة النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه في قلب فاعل ذلك وشكر الله تعالى على ما من به إيجاد رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أرسله رحمه للعالمين) اهـ

الامام ابن عباد المالكي:

قال ابن عباد كما في المعيار المغرب للونشريسي ٢٧٨/١١: (وأما المولد فالذي يظهر لي أنه من أعياد المسلمين ، وموسم من مواسمهم وكل ما يفعل فيه مما يقتضيه وجود الفرح والسرور بذلك المولد المبارك من إيقاد الشمع ، وإمتاع البصر والسمع ، والتزين بلبس فاخر الثياب ، وركوب فاره الدواب ، أمر مباح لا ينكر على أحد قياساً على غيره من أوقات الفرح .

الى ان قال: وادعاء ان هذا الزمان ليس من المواسم المشروعة لأهل الايمان ومقارنة ذلك بالنيروز والمهرجان امر مستثقل تشمئز منه النفوس السليمة وترده الآراء المستقيمة) اهـ ولابن عباد ايضاً كلام في جواز الاحتفال بالمولد الشريف في رسائله الكبرى .

الامام جلال الدين السيوطي :

وله رسالة في جواز الاحتفال بالمولد اسمها (حسن المقصد في عمل المولد) وهي ضمن الحاوي لفتاوي السيوطي (ج ١/ ص ٢٧٢) ومما قال فيها: (عندي أن أصل عمل المولد الذي هو اجتماع الناس وقراءة ما تيسر من القرآن ورواية الأخبار الواردة في مبدأ أمر النبي صلى الله عليه وسلم وما وقع في مولده من الآيات ثم يمد لهم سباط يأكلونه وينصرفون من غير زيادة على ذلك هو من البدع الحسنة التي يثاب عليها صاحبها لما فيه من تعظيم قدر النبي صلى الله عليه وسلم وإظهار الفرح والاستبشار بمولده الشريف.

وأول من أحدث فعل ذلك صاحب اربل الملك المظفر أبو سعيد كوكبرى بن زين الدين علي بن بكتكين أحد الملوك الأمجاد والكبراء الأجواد وكان له آثار حسنة) اهـ.

الامام ابن الجوزي والامام السخاوي والامام

ابن حجر الهيتمي والامام الحلبي:

في السيرة الحلبية لبرهان الدين الحلبي (ج ١ / ص ١٣٧): (قال ابن حجر الهيتمي: والحاصل أن البدعة الحسنة متفق على نديها وعمل المولد وإجتماع الناس له كذلك أي بدعة حسنة ومن ثم قال الإمام أبو شامة شيخ الإمام النووي ومن أحسن ما ابتدع في زماننا ما يفعل كل

عام في اليوم الموافق ليوم مولده صلى الله عليه وسلم من الصدقات والمعروف وإظهار الزينة والسرور فإن ذلك مع ما فيه من الإحسان للفقراء مشعر بمحبته صلى الله عليه وسلم وتعظيمه في قلب فاعل ذلك وشكر الله على ما من به من إيجاد رسوله صلى الله عليه وسلم الذي أرسله رحمة للعالمين هذا كلامه.

قال السخاوي: لم يفعله أحد من السلف في القرون الثلاثة وإنما حدث بعد ثم لا زال أهل الإسلام من سائر الأقطار والمدن الكبار يعملون المولد ويتصدقون في لياليه بأنواع الصدقات ويعتنون بقراءة مولده الكريم ويظهر عليهم من بركاته كل فضل عميم.

قال ابن الجوزي: من خواصه أنه أمان في ذلك العام وبشرى عاجلة بنيل البغية والمرام، وأول من أحدثه من الملوك صاحب أربل وصنف له ابن دحية كتابا في المولد سماه "التنوير بمولد البشير النذير" فأجازه بألف دينار.

وقد استخرج له الحافظ ابن حجر أصلا من السنة وكذا الحافظ السيوطي وردا على الفاكهاني المالكي في قوله إن عمل المولد بدعة مذمومة (اه).

الامام الصالحى وطائفة من اهل العلم:

قال الصالحى فى سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد - (ج ١ / ص ٣٦٢): (الباب الثالث عشر- فى أقوال العلماء فى عمل المولد الشريف واجتماع الناس له وما يحمد من ذلك وما يذم:


قال الحافظ السخاوى - رحمه الله تعالى - فى فتاويه: عمل المولد الشريف لم ينقل عن أحد من السلف الصالح فى القرون الثلاثة الفاضلة، وإنما حدث بعد، ثم لا زال أهل الإسلام فى سائر الأقطار والمدن الكبار يحتفلون فى شهر مولده صلى الله عليه وسلم بعمل اللوائم البديعة المشتملة على الأمور البهجة الرفيعة ويتصدقون فى لياليه بأنواع الصدقات ويظهرون السرور ويزيدون فى المبرات ويعتنون بقراءة مولده الكريم ويظهر عليهم من بركاته كل فضل عظيم. انتهى.) اه

وقال الصالحى ايضا فى سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد (ج ١ / ص ٣٦٣): (وقال العلامة ابن ظفر - رحمه الله تعالى - فى الدر المنتظم: وقد عمل المحبون للنبي صلى الله عليه وسلم فرحا بمولده اللوائم -، فمن ذلك ما عمله بالقاهرة المعزية من اللوائم الكبار الشيخ أبو الحسن المعروف بابن قفل قدس الله تعالى سره، شيخ شيخنا أبي عبد الله محمد بن النعمان، وعمل ذلك قبل جمال الدين العجمي الهمداني

ومن عمل ذلك على قدر وسعه يوسف الحجار بمصر وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحرض يوسف المذكور على عمل ذلك.

قال: وسمعت يوسف بن علي بن زريق الشامي الأصل المصري المولد الحجار بمصر في منزله بها حيث يعمل مولد النبي صلى الله عليه وسلم يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام منذ عشرين سنة وكان لي أخ في الله تعالى يقال له الشيخ أبو بكر الحجار فرأيت كأنني وأبا بكر هذا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم جالسين، فأمسك أبو بكر لحية نفسه وفرقها نصفين وذكر للنبي صلى الله عليه وسلم كلاما لم أفهمه فقال النبي صلى الله عليه وسلم مجيبا له: لولا هذا لكانت هذه في النار. ودار إلي وقال: لأضربنك وكان بيده قضيب فقلت: لأي شيء يا رسول الله؟ فقال: حتى لا تبطل المولد ولا السنن. قال يوسف: فعملته منذ عشرين سنة إلى الآن.

وقال: وسمعت يوسف المذكور يقول: سمعت أخي أبا بكر الحجار يقول: سمعت منصورا النشار يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام يقول لي: قل له لا يبطله. يعني المولد ما عليك ممن أكل ومن لم يأكل.



قال: وسمعت شيخنا أبا عبد الله بن أبي محمد النعمان يقول: سمعت الشيخ أبا موسى الزرهوني يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فذكرت له ما يقوله الفقهاء في عمل الولايم في المولد فقال صلى الله عليه وسلم: " من فرح بنا فرحنا به " .

وقال الشيخ الإمام العلامة نصير الدين المبارك الشهير باب الطباخ في فتوى بخطه: إذا أنفق المنفق تلك الليلة وجمع جمعا أطعمهم ما يجوز إطعامه وأسمعهم ما يجوز سماعه ودفعت للمسمع المشوق للآخرة ملبوسا، كل ذلك سرورا بمولده صلى الله عليه وسلم فجميع ذلك جائز ويثاب فاعله إذ أحسن القصد، ولا يختص ذلك بالفقراء دون الأغنياء، إلا أن يقصد مواسة الأحوج بالفقراء أكثر ثوابا، نعم إن كان الاجتماع كما يبلغنا عن قراء هذا الزمان من أكل الحشيش واجتماع المردان وإبعاد القوال إن كان بلحية وإنشاد المشوقات للشهوات الدنيوية وغير ذلك من الخزي والعياذ بالله تعالى فهذا مجمع آثام.


وقال الشيخ الإمام جمال الدين بن عبد الرحمن بن عبد الملك الشهير بالمخلص الكتابي - رحمه الله تعالى - مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبجل مكرم، قدس يوم ولادته وشرف وعظم، وكان وجوده صلى الله عليه وسلم مبدأ سبب النجاة لمن اتبعه وتقليل حظ جهنم لمن أعد لها لفرحه بولادته صلى الله عليه وسلم وتمت بركاته على

من اهتدى به، فشابه هذا اليوم يوم الجمعة من حيث أن يوم الجمعة لا تسعر فيه جهنم، هكذا ورد عنه صلى الله عليه وسلم فمن المناسب إظهار السرور وإنفاق الميسور وإجابة من دعاه رب الوليمة للحضور.

وقال الإمام العلامة ظهير الدين جعفر التزمتي -رحمه الله تعالى-

: هذا الفعل لم يقع في الصدر الأول من السلف الصالح مع تعظيمهم وحبهم له إعظاما ومحبة لا يبلغ جمعنا الواحد منهم ولا ذرة منه، وهي بدعة حسنة إذا قصد فاعلها جمع الصالحين والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وإطعام الطعام للفقراء والمساكين، وهذا القدر يثاب عليه على القوال بمشروعيته، وحسن صوته فلا يندب بل يقارب أن يذم، ولا خير فيما لم يعمله السلف الصالح، فقد قال صلى الله عليه وسلم: " لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها " .

وقال الشيخ نصير الدين أيضا: ليس هذا من السنن، ولكن إذا أنفق في هذا اليوم وأظهر السرور فرحا بدخول النبي صلى الله عليه وسلم في الوجود واتخذ السماع الخالي عن اجتماع المردان وإنشاد ما يثير نار الشهوة من العشقيات والمشوقات للشهوات الدنيوية كالقد والحذ والعين والحاجب، وإنشاد ما يشوق إلى الآخرة ويزهد في الدنيا فهذا اجتماع حسن يثاب قاصد ذلك وفاعله عليه، إلا أن سؤال الناس ما في



أيديهم بذلك فقط بدون ضرورة وحاجة سؤال مكروه، واجتماع الصلحاء فقط ليأكلوا ذلك الطعام ويذكروا الله تعالى ويصلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم يضاعف لهم القربات والثوبات...

وقال الشيخ الإمام العلامة صدر الدين موهوب بن عمر الجزري الشافعي رحمه الله تعالى: هذه بدعة لا بأس بها ولا تكره البدع إلا إذا راغمت السنة، وأما إذا لم تراغمها فلا تكره، ويثاب الإنسان بحسب قصده في إظهار السرور والفرح بمولد النبي صلى الله عليه وسلم. وقال في موضع آخر: هذا بدعة، ولكنها بدعة لا بأس بها، ولكن لا يجوز له أن يسأل(اه).

الامام احمد المقرئ التلمساني والسلطان ابو حمو وملوك المغرب والاندلس:

قال في نفح الطيب (ج ٦ / ص ٥١٣): (وكان السلطان ابو حمو يحتفل ليلة مولد رسول الله صلى الله عليه وسلم غاية الاحتفال كما كان ملوك المغرب والاندلس في ذلك العصر وما قبله).

ومن احتفاله له ما حكاه شيخ شيوخنا الحافظ سيدي أبو عبد الله التنسي ثم التلمساني في كتابه راح الأرواح فيما قاله المولى أبو حمو من الشعر وقيل فيه من الأمداح وما يوافق ذلك على حسب الاقتراح ونصه: أنه كان يقيم ليلة الميلاد النبوي على صاحبه الصلاة والسلام بمشورة من تلمسان المحروسة مدعاة حفيلة يحشر فيها الناس

خاصة وعامة فما شئت من نهارق مصفوفة وزرابى مبنوثة وبسط موشاة ووسائد بالذهب مغشاة وشمع كالأسطوانات وموائد كالهالات ومباخر منصوبة كالتباب يخالها المبصر تبرا مذاب ويفاض على الجميع أنواع الأطعمة كأنها أزهار الربيع المنمنمة تشتهيها الأنفس وتستلذها النواظر ويخالط حسن رباها الأرواح ويخامر.

رتب الناس فيها على مراتبهم ترتيب احتفال وقد علت الجميع أبهة الوقار والإجلال وبعقب ذلك يحتفل المسمعون بأمداح المصطفى عليه الصلاة والسلام ومكفرات ترغب في الإقلاع عن الآثام يخرجون فيها من فن إلى فن ومن أسلوب إلى أسلوب ويأتون من ذلك بما تطرب له النفوس وترتاح إلى سماعه القلوب) اه.

الامام الشهاب القسطلاني:

قال في كتابه المواهب اللدنية (١ / ١٤٨): (ولا زال اهل الاسلام يحتفلون بشهر مولده عليه السلام ويعملون الولائم ويتصدقون في ليليه بانواع الصدقات ويظهرون السرور ويزيدون في المبرات ويعتنون بقراءة مولده الكريم ... فرحم الله امرء اتخذ ليالي شهر مولده المبارك أعيادا، ليكون أشد علة على من في قلبه مرض وإعياء داء) اه.

الإمام الزرقاني المالكي:

قال الزرقاني في شرحه على المواهب اللدنية (١/ ٢٦٢): ("ولا زال أهل الإسلام" بعد القرون الثلاثة التي شهد المصطفى صلى الله عليه وسلم بخيريتها، فهو بدعة. وفي أنها حسنة، قال السيوطي: وهو مقتضى كلام ابن الحاج في مدخله فإنه إنما ذم ما احتوى عليه من المحرمات مع تصريحه قبل بأنه ينبغي تخصيص هذا الشهر بزيادة فعل البر وكثرة الصدقات والخيرات وغير ذلك من وجوه القربات، وهذا هو عمل المولد المستحسن.

والحافظ أبي الخطاب بن دحية ألف في ذلك "التنوير في مولد البشير النذير"، فأجازه الملك المظفر صاحب أربل بألف دينار، واختاره أبو الطيب السبتي نزيل قوص وهؤلاء من أجلة المالكية، أو مذمومة وعليه التاج الفاكحاني وتكفل السيوطي برد ما استند إليه حرفاً حرفاً، والأول أظهر لما اشتمل عليه من الخير الكثير). اهـ.

الإمام محمد بن عمر بحرق (ت ٥٩٣٠هـ):

قال في كتابه حقائق الأنوار في السيرة (ص: ١٠٥): (ولد بمكة المشرفة، في شعب أبي طالب، وهو المكان الذي يجتمع فيه أهل مكة ليلة المولد الشريف، للذكر والدعاء والتبرك بمسقط رأسه صلى الله عليه


وسلم، وأفتى جماعة من المتأخرين بأنّ عمل المولد على هذا القصد حسن محمود. اهـ

الإمام نجم الدين الغيطي والإمام اللقاني والشيخ الطهطاوي؛

قال الطهطاوي (ت ١٢٩٠هـ) في كتابه نهاية الإيجاز في سيرة ساكن الحجاز (١ / ٥٩ - ٧٠): (الفصل الثاني: في ذكر عمل مولده الشريف، وإشهاره كلّ سنة...)

لا غرابة في أنّ مولده الشريف على تداول الأيام صار متّبعا من جميع الناس، أكابر وأصاغر، وإن كان بدعة فهو من البدع المحمودة، وابتداعه مبنى على قاعدة الشكر للمولى في إيجاده، والواقع أن الأصل في حسن البدعة وقبحها أن تعرض على قواعد الشريعة: فما تدخل في قواعده من الأحكام الخمسة تنسب إليه، وكم من سنن ابتدعت على طريق القرب إلى الله تعالى وصارت ملحقة بالسنة الشريفة، والمولد النبوي منها، إذ لا ضرر ولا ضرار في فعله لمن أراد ذلك في ربيع الأوّل أو غيره.

بل نصّ ابن الجوزي أنه مما جرّب أنّ فعله يورث الأمان التام في ذلك العام، كما سيأتي، وإن قال ما قال فيه تاج الدين الفاكهاني المالكي من الإنكار، وتعقّب الجلال السيوطي وردّ عليه الرّد التام بسلوك طريق الاستدلال والاستظهار، وحكم بينهما العلامة الشيخ عبد السلام



اللقاني المالكي، وقضى بينهما بقول فصل وحكم عدل يشهد له بالفضل، أشبع في مقاله بالنصوص القاطعة والحجج الداحضة بما يقنع من الدليل ويشفي الغليل، ويكشف عن وجوه البدع قناع التأويل، فلنذكر كلامه في هذا المعنى برمته مع بعض تصرف في العبارة، وإن كان فيه تكرار شيء مما سبق، حيث هو مؤكد له ومزيل الغطاء عن غمته.

ونصّ عبارة الشيخ عبد السلام اللقاني: المنقولة من مسوّد حاشية له على بعض السير النبوية: «وقد أردت إيراد بعض فوائد تتعلق بالمولد الشريف مما ذكره النجم الغيبي وغيره فأقول مستعينا به سبحانه: اعلم أن الناس اختلفوا في عمل المولد واجتماع الناس له، والذي صرح به العلامة تاج الدين الفاكهاني المالكي - رحمه الله - أنه بدعة مذمومة.. اهـ» ثم ذكر اللقاني كلام الفاكهي ثم ذكر رد السيوطي عليه ثم قال: (يفهم من ذلك: أن أصل ابتداء عمل المولد الشريف مبنى على قاعدة الشكر، وعلي النعمة بإيجاد الذات المحمدية، الواسطة في خيرى الدنيا والآخرة، فلهذا خالفت هذه السنّة الحسنة اتخاذ يوم عاشوراء مأتما ومظهرا للحزن كما يفعله بعض الأعاجم، لأجل قتل الحسين بن الإمام على رضى الله تعالى عنهما... فليس لاتخاذ يوم عاشوراء مأتما مستند يتخرّج عليه، بخلاف المولد الشريف، فقد فهمت مستنده، بل هو

متعدّد، فقد قال الحافظ الجلال السيوطي رحمه الله: «وقد ظهر لي تخريجه (يعني عمل المولد) على أصل اخر (يعني غير ما ذكره الحافظ ابن حجر) اه.

ثم ذكر اللقاني كلام السيوطي ثم قال: (قال شيخ مشايخنا النّجم الغيطي رحمه الله: «وما ذكره الحافظ ابن حجر من التخريج أنسب وأظهر مما ذكره الحافظ الجلال، كما هو الظاهر؛ لأن فعل صوم عاشوراء يتكرر كل عام، وهو في وقت معين، فكان عمل المولد المذكور مثله... اه).

ثم ذكر اللقاني انقسام البدعة الى خمسة اقسام ومثل لكل واحد منها ثم قال: (وقد تكلم الإمام أبو عبد الله بن الحاج في كتابه «المدخل» على عمل المولد، فأنتن الكلام فيه جدا، وحاصله: مدح ما كان فيه من إظهار شعار وشكر، وذم ما احتوى عليه من محرمات ومنكرات.) اه

ثم ذكر كلام ابن الجزري والسخاوي والطباخ السابق ذكره ثم قال: (وقال العلامة أبو الخير ابن الجزري المقرئ: «من خواصه أنه أمان في ذلك العام، وبشرى عاجلة بنيل البغية والمرام، ولو لم يكن في ذلك إلا إرغام الشيطان وسرور أهل الإيمان لكفي، وإذا كان قوم عيسى اتخذوا ليلة مولده عيدا أكبر؛ فكذلك أهل الإسلام أولى بالتكريم



وأجدر. وأكثر الناس عناية بذلك أهل مكة المشرفة، ثم أهل المدينة المنورة، ثم أهل مصر في السنين المتقدمة والمتأخرة، ثم غيرهم، تقبّل الله عملهم. اهـ.

ثم ذكر بعض أقوال أهل العلم السابقة ثم قال: (قال العلامة الشمس ابن الجوزي في آخر كتابه «التعريف بالمولد الشريف» : «فإن قيل: فلم لم تتخذ أمته صلّى الله عليه وسلّم مولده عيداً كما اتخذت أمة عيسى عليه السلام ليلة مولده عيداً؟

فالجواب: أنه لما كان يوم مولده صلّى الله عليه وسلّم هو يوم وفاته، تكافأ السرور بالعزاء، وهذا أحسن ما خطر لي في ذلك، وقد يقال: إنه لما اختلف فيه لم يتعين، أو يقال الأعياد توقيفية، ولم يشرع غير هذين اليومين، أو يقال سدا للذريعة، وما أشرت إليه أوّلاً لطف، وإلا ففسى الحقيقة مولده صلّى الله عليه وسلّم عيد وأيّ عيد، يشمل القريب من أمته والبعيد. اهـ.

ثم قال اللقاني: (وبالجمله فالاعتناء بوقت مولده الشريف صلّى الله عليه وسلّم، والإنشاد للمدائح النبوية والزهدية والعرفانية، وإطعام الطعام والصدقات السنية أمر حسن منيف، يثاب فاعله الثواب الجزيل، بقصده الجميل، وإن كان عمله لم ينقل عن أحد من السلف الصالح

والقرون الثلاثة الفاضلة، وإنما حدث بعدها، فلذلك كان بدعة حسنة عند من تحقّق العلم وأتقنه .

ثم لا زال أهل الإسلام في سائر الأقطار والمدن العظام يحتفلون في شهر مولده خصوصا في ليلته، بعمل المولد بما ذكر، وإظهار السرور بذلك والخبور بتلك المسالك، وبعضهم يزيد على ذلك بقراءة ما صنف في المولد الشريف وما ورد فيه من الخير الثابت المنيف، على أنه ليس قيّدا في استحباب عمل المولد المذكور، وإنما هو لزيادة الأجور. اهـ.

ثم قال: (وقد جرت العادة أنه إذا ساق الوعّاظ والمدّاح مولده صلّى الله عليه وسلّم وذكروا وضع أمّه له صلّى الله عليه وسلّم: قام أكثر الناس عند ذلك تعظيما له صلّى الله عليه وسلّم، وهذا القيام بدعة لا أصل لها، لكن لا بأس به لأجل التعظيم، بل هو فعل حسن ممن غلب عليه الحب والإجلال لذلك النبي الكريم عليه أفضل الصلاة والتسليم، وما أحسن قول الإمام أبي زكريا يحيى الصرصري الحنبلي في بعض قصائده النبوية:

قليل لمدح المصطفى الخطّ بالذهب ... علي فضة من خطّ أحسن من كتب
وأن ينهض الأشراف عند سماعه ... قياما صفوفا أو جثيا علي الرّكب



أما الله تعظيماً له كتب اسمه ... علي عرشه يا رتبة سمت الرتب
وقد اتفق أن منشداً أنشد هذه القصيدة في ختم درس شيخ الإسلام
تقيّ الدين أبي الحسن عليّ بن السبكي رحمه الله، وكان القضاة والأعيان
مجمعين عنده، فلما وصل المنشد في قوله: * وأن ينهض الأشراف عند
سماعه* إلى آخر البيت، قام الشيخ في الحال على قدميه امتثالاً لما ذكره
الصرصري، وقام الناس كلهم وحصلت ساعة طيبة. ذكر ذلك ولده
التاج السبكي في ترجمته من طبقاته. اهـ.

الإمام ابن عابدين الحنفي :

قال في شرحه على مولد ابن حجر: (اعلم أنّ من البدع المحمودة
عمل المولد الشريف من الشهر الذي ولد فيه صلى الله عليه وآله وصحبه
وسلم). وقال أيضاً: (فالاجتماع لسماع قصة صاحب المعجزات عليه
أفضل الصلوات وأكمل التّحيات من أعظم القربات لما يشتمل عليه
من المعجزات وكثرة الصّلوات) اهـ.

الشيخ حسن البناء:

قال في كتابه مذكرات الدعوة والداعية (ص ٦٧): (وأذكر أنه كان
من عاداتنا أن نخرج في ذكرى مولد الرسول صلى الله عليه وسلم
بالموكب بعد الحضرة، كل ليلة من أول ربيع الأول إلى الثاني عشر- منه

من منزل أحد الإخوان، وتصادف أننا في أحد الليالي، كان الدور على أختنا الشيخ شلبي الرجال، فذهبنا على العادة بعد العشاء فوجدنا البيت منيرا نظيفا مجهزا ووزع الشربات والقهوة والقرفة على مجرى العادة. وخرجنا بالموكب ونحن ننشد القصائد المعتادة في سرور كامل وفرح تام)اه.

وقد ألف الكثير من العلماء كتباً تقرأ في الاحتفال بالمولد الشريف فتضاف أسماؤهم إلى أسماء المجيزين المذكورة سابقا، ومن هذه الكتب:

- مولد (العروس) للامام ابن الجوزي
- (التنوير في مولد البشير النذير) للامام أبي الخطاب بابن دحية
- (مولد ابن كثير) للامام ابن كثير وهو مطبوع.
- (المورد الهني في المولد السني) للإمام العراقي
- (المورد الصاوي في مولد الهادي) للامام ابن ناصر الدين الدمشقي
- (عرف التعريف بالمولد الشريف) للامام ابن الجزري
- (الموارد الهنية في مولد خير البرية) للامام السمهودي
- (مولد ابن الديبع) للامام ابن الديبع الشيباني
- (الفخر العلوي في المولد النبوي) للامام السخاوي
- (إتمام النعمة على العالم بمولد سيد ولد آدم) للامام ابن حجر الهيثمي.



- (المولد الروي في المولد النبوي) للامام الخطيب الشرييني
- (عقد الجوهري في مولد النبي الأزهر) للامام البرزنجي
- (المورد الروي في المولد النبوي) للامام ملا علي قاري.



ثانياً: من أقوال المانعين:

الإمام تقي الدين ابن تيمية:

قال في اقتضاء الصراط المستقيم (ج ١ / ص ٢٩٤): (وكذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام وإما محبة للنبي صلى الله عليه وسلم وتعظيماً له والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد لا على البدع من اتخاذ مولد النبي صلى الله عليه وسلم عيداً مع اختلاف الناس في مولده فإن هذا لم يفعله السلف مع قيام المقتضى له وعدم المانع منه ولو كان هذا خيراً محضاً أو راجحاً لكان السلف رضي الله عنهم أحق به منا) اهـ.

ومع ذلك فإن ابن تيمية يرى أن من الناس من يحتفل بالمولد ويكون له فيه أجر عظيم لحسن المقصد وتعظيم الحبيب صلى الله عليه وسلم كما تقدم وقال أيضاً في اقتضاء الصراط المستقيم (١/٢٩٧): (فتعظيم المولد واتخاذهُ موسماً قد يفعله بعض الناس، ويكون له فيه أجر عظيم لحسن قصده وتعظيمه لرسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم كما قدمته لك أنه يحسن من بعض الناس ما يستقبح من المؤمن المسدد) اهـ.

الإمام الفاضل الصوفي الأشعري:

له فتوى في النهي عن الاحتفال بالمولد، وخالصة فتواه ان الاحتفال ان خلا من المنكرات فهو بدعة مكروهة وليست محرمة وان كان مع شيء من المنكرات فهو بدعة محرمة، ومما قال في تلك الفتوى:

(لا أعلم لهذا المولد هل له أصلا في كتاب ولا سنة ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين المتمسكون بأثار المتقدمين بل هو بدعة أحدثها البطالون وشهوة نفس اعتني بها الأكالون بدليل أنا إذا أدرنا عليه الأحكام الخمسة قلنا إما أن يكون واجبا أو مندوبا أو مباحا أو مكروها أو محرما وليس بواجب إجماعا ولا مندوبا لأن حقيقة المندوب ما طلبه الشرع من غير ذم على تركه وهذا لم يأذن فيه الشرع ولا فعله الصحابة ولا التابعون المتدينون فيما علمت وهذا جوابي عنه بين يدي الله تعالى إن عنه سئلت .

ولا جائز أن يكون مباحا لأن الابتداع في الدين ليس مباحا بإجماع المسلمين فلم يبق إلا أن يكون مكروها أو حراما وحينئذ يكون الكلام فيه في فصلين والتفرقة بين حالين:

أحدهما: أن يعمله رجل من عين ماله لأهله وأصحابه وعياله لا يجاوزون في ذلك الاجتماع على أكل الطعام ولا يقترفون شيئا من الآثام وهذا الذي وصفناه بأنه بدعة مكروهة وشناعة إذ لم يفعله أحد من



متقدمي أهل الطاعة الذين هم فقهاء الإسلام وعلماء الأنام سرج الأزمنة وزين الأمكنة.

والثاني: أن تدخله الجناية وتقوى به العناية حتى يعطي أحدهم الشيء ونفسه تتبعه وقلبه يؤلمه ويوجعه لما يجد من ألم الحيف وقد قال العلماء أخذ المال بالجاه كأخذه بالسيف لا سيما أن انضاف إلى ذلك شيء من الغناء مع البطون الملأى بآلات الباطل من الدفوف والشبابات واجتماع الرجال مع الشباب المرد والنساء الفاتنات إما مختلطات بهن أو مشرفات والرقص بالثني والانعطاف والاستغراق في اللهو ونسيان يوم المخاف وكذلك النساء إذا اجتمعن على انفرادهن رافعات أصواتهن بالتهنيك والتطريب في الإنشاد والخروج في التلاوة والذكر المشروع والأمر المعتاد غافلات عن قوله تعالى (إن ربك لبالمرصاد) وهذا الذي لا يخلف في تحريمه اثنان ولا يستحسنه ذوو المروءة الفتيان) انتهى كلام الفاكهي.

وقال العدوي في حاشيته على الخرشي (٨/ ١٣٦): (وأما الوصية على المولد الشريف فذكر أنها الفاكهاني أن عمل المولد مكروه والمكروه يلزم الوارث أو من يقوم مقامه ~ إنفاذ الوصية به وقد ذكر ذلك (الشامي) اه.

وقد اجاب الامام السيوطي عليه في رسالته حسن المقصد كما في الحاوي للفتاوي للسيوطي (ج ١ / ص ٢٧٣) فقال: (أما قوله (لا أعلم لهذا المولد أصلا في كتاب ولا سنة) فيقال عليه: نفي العلم لا يلزم منه نفي الوجود، وقد استخرج له إمام الحفاظ أبو الفضل بن حجر أصلا من السنة واستخرجت له أنا أصلا ثانيا وسيأتي ذكرها بعد هذا.

وقوله (بل هو بدعة أحدثها البطالون إلى قوله ولا العلماء المتدينون) يقال عليه قد تقدم أنه أحدثه ملك عادل عالم وقصد به التقرب إلى الله تعالى وحضر عنده فيه العلماء والصلحاء من غير تكبير منهم وارتضاه ابن دحية وصنف له من أجله كتابا فهو لاء علماء متدينون رضوه وأقروه ولم ينكروه.

وقوله (ولا مندوبا لأن حقيقة المندوب ما طلبه الشرع) يقال عليه إن الطلب في المندوب تارة يكون بالنص وتارة يكون بالقياس وهذا وإن لم يرد فيه نص ففيه القياس على الأصلين الآتي ذكرهما.

وقوله (ولا جائز أن يكون مباحا لأن الابتداع في الدين ليس مباحا بإجماع المسلمين) كلام غير مسلم لأن البدعة لم تنحصر في الحرام والمكروه بل قد تكون أيضا مباحة ومندوبة وواجبة قال النووي في



التهذيب الأسماء واللغات: البدعة في الشرع هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة.

وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في القواعد: البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة، قال: والطريق في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فإذا دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة أو في قواعد التحريم فهي محرمة أو الندب فمندوبة أو المكروه فمكروهة أو المباح فمباحة، وذكر لكل قسم من هذه الخمسة أمثلة إلى أن قال: وللبدع المندوبة أمثلة: منها إحداث الربط والمدارس وكل إحسان لم يعهد في العصر الأول ومنها التراويح والكلام في دقائق التصوف وفي الجدل، ومنها جمع المحافل للاستدلال في المسائل إن قصد بذلك وجه الله تعالى.

وروى البيهقي بإسناده في مناقب الشافعي عن الشافعي قال: المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما: ما أحدث مما يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً فهذه البدعة الضلالة. والثاني: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، وهذه محدثة غير مذمومة وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: نعمت البدعة هذه يعني أنها محدثة لم تكن وإذا كانت فليس فيها رد لما مضى - هذا آخر كلام الشافعي.

فعرف بذلك منع قول الشيخ تاج الدين: (ولا جائز أن يكون مباحا إلى قوله وهذا الذي وصفناه بأنه بدعة مكروهة إلى آخره) لأن هذا القسم مما أحدث وليس فيه مخالفة لكتاب ولا سنة ولا أثر ولا إجماع فهي غير مذمومة كما في عبارة الشافعي وهو من الإحسان الذي لم يعهد في العصر الأول فان إطعام الطعام الخالي عن اقتراف الآثام إحسان فهو من البدع المندوبة كما في عبارة ابن عبد السلام.

وقوله (والثاني إلى آخره) هو كلام صحيح في نفسه غير أن التحريم فيه إنما جاء من قبل هذه الأشياء المحرمة التي ضمت إليه لا من حيث الاجتماع لاظهار شعار المولد، بل لو وقع مثل هذه الأمور في الاجتماع لصلاة الجمعة مثلا لكانت قبيحة شنيعة ولا يلزم من ذلك ذم أصل الاجتماع لصلاة الجمعة كما هو واضح.

وقد رأينا بعض هذه الأمور يقع في ليالي من رمضان عند اجتماع الناس لصلاة التراويح فهل يتصور ذم الاجتماع لأجل هذه الأمور التي قرنت بها كلا بل نقول أصل الاجتماع لصلاة التراويح سنة وقربة وما ضم إليها من هذه الأمور قبيح شنيع وكذلك نقول أصل الاجتماع لإظهار شعار المولد مندوب وقربة وما ضم إليه من هذه الأمور مذموم وممنوع) انتهى كلام السيوطي.

الامام ابن الحاج المالكي:


قال في كتابه المدخل (١ / ٣٦١): (فصل في المولد) ومن جملة ما أحدثوه من البدع مع اعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات وإظهار الشعائر ما يفعلونه في شهر ربيع الأول من المولد وقد احتوى ذلك على بدع ومحرمات جملة، فمن ذلك استعمال المغاني ومعهم آلات الطرب من الطار المصرصر والشبابة وغير ذلك مما جعلوه آلة للسماع ومضوا في ذلك على العوائد الذميمة في كونهم يشغلون أكثر الأزمنة التي فضلها الله تعالى وعظمها ببدع ومحرمات ولا شك أن السماع في غير هذه الليلة فيه ما فيه فكيف به إذا انضم إلى فضيلة هذا الشهر العظيم الذي فضله الله تعالى وفضلنا فيه بهذا النبي الكريم فآلة الطرب والسماع أي نسبة بينها وبين هذا الشهر الكريم الذي من الله علينا فيه بسيد الأولين والآخرين.

وكان يجب أن يزداد فيه من العبادة والخير شكرا للمولى على ما أولانا به من هذه النعم العظيمة وان كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد فيه على غيره من الشهور شيئا من العبادات وما ذاك إلا لرحمته صلى الله عليه وسلم لأمته ورفقه بهم لأنه عليه الصلاة والسلام كان يترك العمل خشية أن يفرض على أمته رحمة منه بهم لكن أشار عليه السلام إلى فضيلة هذا الشهر العظيم بقوله للسائل الذي سأله عن صوم يوم

الاثنين (ذاك يوم ولدت فيه) فتشريف هذا اليوم متضمن لتشريف هذا الشهر الذي ولد فيه فينبغي أن نحترمه حق الاحترام ونفضله بما فضل الله به الأشهر الفاضلة وهذا منها لقوله عليه السلام (أنا سيد ولد آدم ولا فخر، آدم فمن دونه تحت لوائي) وفضيلة الأزمنة والأمكنة بما خصها الله به من العبادات التي تفعل فيها لما قد علم أن الأمكنة والأزمنة لا تشرف لذاتها وإنما يحصل لها التشريف بما خصت به من المعاني.

فانظر إلى ما خص الله به هذا الشهر الشريف ويوم الاثنين ألا ترى أن صوم هذا اليوم فيه فضل عظيم لأنه صلى الله عليه وسلم ولد فيه فعلى هذا ينبغي إذا دخل هذا الشهر الكريم أن يكرم ويعظم ويحترم الاحترام اللائق به اتباعاً له صلى الله عليه وسلم في كونه كان يخص الأوقات الفاضلة بزيادة فعل البر فيها وكثرة الخيرات ألا ترى إلى قول ابن عباس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون في رمضان فتمثل تعظيم الأوقات الفاضلة بما امتثله على قدر استطاعتنا.

فان قال قائل قد التزم عليه الصلاة والسلام في الأوقات الفاضلة ما التزمه مما قد علم ولم يلتزم في هذا الشهر ما التزمه في غيره؟



فالجواب أن ذلك لما علم من عاداته الكريمة انه يريد التخفيف عن أمته سيما فيما كان يخصه ألا ترى إلى أنه عليه السلام حرم المدينة مثل ما حرم إبراهيم مكة ومع ذلك لم يشرع في قتل صيده ولا شجره الجزاء تخفيفا على أمته ورحمة بهم فكان ينظر إلى ما هو من جهته وان كان فاضلا في نفسه فيتركه للتخفيف عنهم فعلى هذا تعظيم هذا الشهر الشريف إنما يكون بزيادة الأعمال الزاكيات فيه والصدقات إلى غير ذلك من القربات فمن عجز عن ذلك فأقل أحواله أن يجتنب ما يحرم عليه ويسكن له تعظيما لهذا الشهر الشريف وإن كان ذلك مطلوبا في غيره إلا أنه في هذا الشهر أكثر احتراما كما يتأكد في شهر رمضان وفي الأشهر الحرم فيترك الحدث في الدين ويجتنب مواضع البدع وما لا ينبغي.

وقد ارتكب بعضهم في هذا الزمن ضد هذا المعنى وهو أنه إذا دخل هذا الشهر العظيم تسارعوا فيه إلى اللهو ولعب بالدف والشبابة وغيرهما ويا ليتهم عملوا المغاني ليس إلا بل يزعم بعضهم انه يتأدب فيبدأ المولد بقراءة الكتاب العزيز وينظرون إلى من هو أكثر معرفة بالتهوك والطرق المبهجة لطرب النفوس وهذا فيه وجوه من المفاسد.

ثم أنهم لم يقتصروا على ما ذكر بل ضم بعضهم إلى ذلك الأمر الخطر وهو أن يكون المغني شابا لطيف الصورة حسن الصوت والكسوة والهيفة فينشد التغزل ويتكسر في صوته وحركاته فيفتن بعض

من معه من الرجال والنساء فتقع الفتنة في الفريقين ويثور من المفاسد ما لا يحصى وقد يؤول ذلك في الغالب إلى فساد حال الزوج وحال الزوجة ويحصل الفراق والنكد العاجل وتشتت أمرهم بعد جمعهم وهذه المفاسد مركبة على فعل المولد إذا عمل بالسمع فإن خلا منه وعمل طعاما فقط ونوي به!!! المولد ودعا إليه الإخوان وسلم من كل ما تقدم ذكره فهو بدعة بنفس نيته فقط!!! لأن ذلك زيادة في الدين وليس من عمل السلف الماضين واتباع السلف أولى ولم ينقل عن أحد منهم أنه نوى المولد ونحن تبع فيسعنا ما وسعهم) انتهى كلام ابن الحاج.

وانت ترى انه لم ينكر اصل الاحتفاء بيوم المولد وانما انكر ما يكون فيه من المنكرات وانكر ان ينوي الفاعل لتلك الاعمال الصالحة المولد!!!، قال الامام السيوطي معلقا عليه كما في الحاوي للفتاوي (ج ١ / ص ٢٨١): (وحاصل ما ذكره أنه لم يذم المولد بل ذم ما يحتوي عليه من المحرمات والمنكرات وأول كلامه صريح في أنه ينبغي أن يخص هذا الشهر بزيادة فعل البر وكثرة الخيرات والصدقات وغير ذلك من وجوه القربات وهذا هو عمل المولد الذي استحسناه فانه ليس فيه شيء سوى قراءة القرآن وإطعام الطعام وذلك خير وبر وقربة.

وأما قوله آخرًا إنه بدعة فإما أن يكون مناقضا لما تقدم أو يحمل على انه بدعة حسنة كما تقدم تقريره في صدر الكتاب أو يحمل على أن فعل



ذلك خير والبدعة منه نية المولد كما أشار إليه بقوله (فهو بدعة بنفس نيته فقط) وبقوله (ولم ينقل عن أحد منهم أنه نوى المولد) فظاهر هذا الكلام أنه كره أن ينوي به المولد فقط ولم يكره عمل الطعام ودعاء الأخوان إليه وهذا إذا حقق النظر لا يجتمع مع أول كلامه لأنه حث فيه على زيادة فعل البر وما ذكر معه على وجه الشكر لله تعالى إذا أوجد في هذا الشهر الشريف سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وهذا هو معنى نية المولد فكيف يذم هذا القدر مع الحث عليه أولاً.

وأما مجرد فعل البر وما ذكر معه من غير نية أصلاً فإنه لا يكاد يتصور ولو تصور لم يكن عبادة ولا ثواب فيه إذ لا عمل إلا بنية ولا نية هنا إلا الشكر لله تعالى على ولادة هذا النبي الكريم في هذا الشهر الشريف وهذا معنى نية المولد فهي نية مستحسنة بلا شك فتأمل) اهـ

نفت نظر:

لاحظ معي اقوال المانعين من السابقين في المسألة تجدها بعيدة عن الجزم والقطع والتشدد والانكار على المخالف وقارن ذلك باقوال المتشددين من المعاصرين وقطعهم في الامر وتشددهم وتعنيفهم على المخالف فيالتهم وقفوا حيث وقف اسلافهم.





ثالثاً : الأدلة:

اما الصورة المتفق على المنع منها فالكل يستدل بالأدلة الشرعية النهائية عن تلك المنكرات التي تحصل في تلك الصورة من اختلاط محرم او معازف محرمة او غلو او ما شابه ذلك، ولا داعي للإطالة هنا.

واما الصورة المختلف فيها؛ فقد استدل الجمهور بأمور:

- منها أن الحاصل في الاحتفال بالمولد هو اجتماع طائفة من اعمال الخير ومنها قراءة السيرة العطرة والشمال الكريمة والصلاة على الحبيب صلى الله عليه وسلم وانشاد القصائد في مدحه واطعام الطعام والنصح والارشاد والوعظ، والادلة على الترغيب في هذه الاعمال كثيرة جدا وهي مشهورة معلومة.

- واستدلوا ايضا بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتفي بيوم مولده بطريقته فكان يصوم يوم مولده فقال عن صومه ليوم الاثنين: ذلك يوم ولدت فيه، قال الامام ابن رجب الحنبلي في كتابه لطائف المعارف (ص ١١٤) : (فيه إشارة إلى استحباب صيام الأيام التي تتجدد فيها نعم الله على عباده، فإن أعظم نعم الله على هذه الأمة إظهار محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبعثته وإرساله إليهم، كما

قال تعالى: (لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم) فصيام يوم تجددت فيه هذه النعمة من الله سبحانه وتعالى على عباده المؤمنين حسن جميل، وهو من باب مقابلة النعم في أوقات تجدها بالشكر) اه.

واستدلوا ايضا بان القرءان الكريم قد احتفى بذكر قصة ميلاد عيسى ويحيى عليهما السلام فالاحتفاء بذكر قصة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم اولى واعلى فان قيل: ولماذا يكون الاحتفاء بقصة مولده في وقت محدد فالجواب انه خير وقت للاحتفاء بذكر قصة ميلاده صلى الله عليه وسلم هو يوم مولده صلى الله عليه وسلم كما ان خير وقت لذكر قصة الاسراء هو يوم الاسراء وخير وقت لذكر غزوة بدر هو يوم بدر وهلم جرا.

واستدلوا ايضا بانه ليلة اسرى به صلى الله عليه وسلم قال له جبريل انزل فصل هاهنا فنزل فصلي فقال له جبريل هذه بيت لحم حيث ولد عيسى عليه السلام، والحديث في سنن النسائي (ج ١ / ص ٢٢١) عن أنس بن مالك وفي المعجم الكبير (ج ٧ / ص ٢٨٢) عن شداد بن أوس، فهذا احتفاء بمكان ميلاد عيسى عليه السلام ومن باب اولى مكان ميلاد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ويقاس عليه الاحتفاء بزمان ميلاده بجامع ان كلا منها متعلق بميلاده عليه الصلاة والسلام.

واستدلوا أيضا بحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسئلوا عن ذلك فقالوا: هو اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون، فنحن نصومه تعظيماً له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نحن أولى بموسى منكم. وأمر بصومه) اه رواه البخاري (٢١٥/٧) وقد استدل به الحافظ ابن حجر على ذلك فقال كما تقدم (فيستفاد منه فعل الشكر لله على ما منَّ به في يوم معين من إسداء نعمة أو دفع نقمة، ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة، والشكر لله يحصل بأنواع العبادة كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وأي نعمة أعظم من النعمة ببروز هذا النبي نبي الرحمة في ذلك اليوم) اه.

واستدلوا بقصة عتق ابي لهب لبريرة فرحا بميلاد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ذلك سبباً لتخفيف العذاب عنه يوم الاثنين في النار، فاذا كان الكافر ينتفع بفرحه بميلاد الحبيب صلى الله عليه وسلم فكيف لا ينتفع به المسلم.


- واستدلوا بما في صحيح مسلم (ج ٣ / ص ٦): (عن أبي هريرة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة) اه فتعظيم يوم الجمعة من اسبابه انه في خلق ادم عليه السلام فمن باب اولى تعظيم اليوم الذي خلق فيه سيد الخلق صلى الله عليه وسلم.

- واستدلوا بالإجماع الحاصل على استحسان الاحتفال بالمولد فانه لم ينكره احد في عصر المظفر صاحب اربل من اهل العلم وانقضى عصره دون ان ينكر وانما حصل الانكار بعد ذلك بزمن طويل وهذا ما يسمى بالإجماع السكوتي.

**فائدة: قصيدة لسيدنا العباس في ذكر ميلاد الحبيب
صلى الله عليه وسلم بين يدي الحبيب**

قال العباس بن عبد المطلب عم نبينا رضي الله عنه : يا رسول الله إني أريد أن أمتدحك فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قل لا يفضض الله فاك . فقال العباس:

من قبلها طبت في الظلال وفي مستودع حيث يخصف الورق
ثم هبطت البلاد لا بشر أنت ولا مضغمة ولا علق
بل نطفة تركب السفين وقد ألجم نسرا وأهله الغرق



تنقل من صالِب إلى رحِم إذا مضى عالم بدا طَبَّق
وأنت لما ولدت أشرقت الأُر ض وضاءت بنورك الأفق
فنحن في ذلك الضياء وفي النـ سور وسبل الرشاد نخترق

رواه الحاكم في المستدرک (ج ٣ / ص ٣٦٩) والطبراني في المعجم الكبير (ج ٤ / ص ٢١٣) وغيرهم وقال الحافظ ابن حجر في الأمالي: حديث حسن.

واستدل من منع ذلك بأمور:

منها ان هذا الامر من البدع الداخلة في الاحاديث الناهية عن البدعة وهي كثيرة معلومة، واجاب الجمهور بان الاحاديث الناهية عن البدعة انما هي في البدعة التي ليس لها اصل في الدين بدليل قوله صلى الله عليه وسلم: (من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد) فهو يدل على انه ان ما احدث فيه مما هو منه فليس برد وتلك الاعمال التي تحصل في المولد المذكورة سابقا هي من الدين وقد ورد الحث عليها فيما لا يحصى من الآيات والاحاديث.

واستدلوا ايضا بان السلف الصالح لم يفعلوا هذا ولو كان خيرا لسبقونا اليه، واجاب الجمهور بان ترك النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والسلف لأمر ما لا يدل على النهي عنه وهناك كثير من

اعمال الخير عملها الصحابة ولم يعملها رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل جمع المصحف وانشاء الديوان وغير ذلك وكثير من اعمال الخير عملها السلف ولم يعملها الصحابة مثل كتابة الكتب وتفرع العلوم وتقنينها وكثير من اعمال الخير التي نعملها هذه الايام لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والسلف مثل انشاء الجامعات والمعاهد وغير ذلك، فدل ذلك على ان ترك الجيل السابق لشيء ما لا يعني نهى الاجيال التالية عن فعله.

وقد كان السلف يعظمون رسول الله صلى الله عليه وسلم بما لم يرد عنه ولا عن اصحابه من اوجه التعظيم ولم يقل احد ان ذلك التعظيم من البدع، لان اوجه التعظيم ليست توقيفية بل مفتوحة بشرط عدم المخالفة، ومن تعظييات السلف:

- ان الامام مالكا كان إذا ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم يتغير لونه وينحني حتى يصعب ذلك على جلسائه، فقيل له يوماً في ذلك فقال: لو رأيتم ما رأيتم لما أنكرتم عليّ ما ترون ولقد كنت أرى محمد بن المنكدر وكان سيد القراء لا تكاد نسأله عن حديث أبداً إلا يبكي حتى نرحمه.

- ولقد كنت أرى جعفر بن محمد كان كثير الدعابة والتبسم فإذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم اصفر وما رأيته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا على طهارة.
- ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيُنظر إلى لونه كأنه نزع منه الدم، وقد جف لسانه في فمه ؛ هيبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم.
- ولقد كنت آتي عامر بن عبد الله بن الزبير فإذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع.
- ولقد رأيت الزهري وكان لمن أهنأ الناس وأقربهم فإذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم فكأنه ما عرفك ولا عرفته.
- ولقد كنت آتي صفوان بن سليم وكان من المتعبدين المجتهدين فإذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى ، فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس ويتركوه". اهـ وانظر ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (ج ١ / ص ٥٥)
- وفي ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (ج ١ / ص ٣٤): (وقال مالك: رأيت أيوب السخيتاني بمكة حجتين

فما كتبت عنه ورأيت في الثالثة قاعداً في فناء زمزم. فكان إذا ذكر النبي عنده يبكي حتى أرحمه. فلما رأيت ذلك كتبت عنه.

وفي ترتيب المدارك وتقريب المسالك (ج ١ / ص ٥٥): قال الشافعي رأيت باب مالك كراعاً من أفراس خراسان وبغال مصر فقلت ما أحسنها! فقال هي هبة مني إليك. فقلت دع لنفسك منها دابة تركبها. قال أنا أستحي من الله أن أطأ تربة نبي الله بحافر دابة. اه

وفي ترتيب المدارك وتقريب المسالك (ج ١ / ص ٤٥):

(قال مطرف وكان مالك إذا أتاه الناس خرجت إليهم الجارية فتقول لهم يقول لكم الشيخ تريدون الحديث أو المسائل؟ فإن قالوا المسائل خرج إليهم فأتاهم وإن قالوا الحديث قال لهم اجلسوا ودخل مغتسله فاغتسل وتطيب ولبس ثياباً جديداً ولبس ساجه وتعمم ووضع على رأسه طويلة وتلقى له المنصة فيخرج إليهم وقد لبس وتطيب وعليه الخشوع ويوضع عود. فلا يزال يبخر حتى يفرغ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم...

- قال ابن أبي أويس: كان مالك إذا جلس للحديث توضعاً وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتمكن في جلوسه بوقار وهيبة. ثم حدث ف قيل له في ذلك، فقال أحب أن أعظم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحدث به إلا على طهارة متمكناً

- وكان يكره أن، يحدث في طريق قائماً ومستعجلاً وقال أحب أن أفهم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم...

- قال أبو مصعب كان مالك لا يحدث إلا على وضوء إجلالاً منه لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

- قال مصعب بن عبد الله كان مالك إذا سئل الحديث توضعاً وتهياً ولبس ثيابه ف قيل له في ذلك فقال: إنه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. اه.

واستدلوا ايضا بان تقييد العبادات المطلقة بزمان او مكان او عدد او هيئة او جنس يعد من البدع المنهي عنها، واجاب الجمهور بان مسالة التقييد هذا مما اختلف فيه اهل العلم من قديم الزمان والاكثر من اهل العلم على جواز هذا التقييد بشرطين: الاول الا يعتقد بان هذا التقييد سنة شرعية والثاني الا يصادم نصا ينهي عن هذا التقييد كالنهي عن

تخصيص يوم الجمعة بصيام، وهو بمفهومة يدل على جواز تخصيص غير الجمعة

ويجب ان يعلم ان مسألة الاحتفال بالمولد في الحقيقة راجعة الى تحقيق معنى البدعة وانقسامها الى محمودة ومذمومة وراجعة الى مسألة تقييد المطلقات الشرعية والتي يطلق عليها الشاطبي (البدعة الاضافية)، ولتفاصيل الحديث عن هذه المسألة والحديث عن البدعة وما يتعلق بها من احكام راجع كتاب الفقير (البدعة المحمودة والبدعة الاضافية بين المجيزين والمانعين دراسة مقارنة).

والخلاصة:

أن مسألة الاحتفال بيوم ميلاد رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسائل الخلاف السائغة فمن شاء ان يحتفل فلا بأس ومن شاء الا يحتفل فلا بأس، والمهم هو الا تكون هذه المسألة وما شابهها سببا لتفرق الامة وتشتتها وتباغضها وتدابرها كما هو حاصل وللأسف عند الكثيرين.

والله اعلم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا


محمد واله وصحبه والتابعين

قصيدة للمؤلف في الفرح بربيع بعنوان:

ربيع العاشقين

- طاب عيشي ووصفا ** يا محبي المصطفى
حين حزنا الشرفا ** بريـع العاشقين
هام قلبي وطرب ** حبَّ طه قد شرب
بيت وهمي قد خرب ** بريـع العاشقين
راخ روعي قد أتت ** قطرُ غيـثي انسكبت
والمرايا قد صفت ** بريـع العاشقين
حل انسي ومكث ** زال لغوي والرفث
غاب هزلي والعبث ** بريـع العاشقين
للمعالي قد عرج ** نورُ فكري ودرج
ولساني قد لهج ** بريـع العاشقين
شوق قلبي ما برح ** نارَ جوفي قد قدح

- زال غممي وانتزح ** بربيع العاشقين
- يا أُخَيِّ بَخْ وبَخْ ** ما هنالك كخْ وكخْ
- سار شؤمي وانسلخ ** بربيع العاشقين
- يا حبيبي يا حمد ** نار قلبي تتقد
- تنجلي كل العقيد ** بربيع العاشقين
- ياسروري يومئذ ** قم تهنى واستلذ
- يارفيقي عندئذ ** بربيع العاشقين
- عُص ونل تلك الدرر ** قم تأمل في السور
- يندفع كل الكدر ** بربيع العاشقين
- ليس منا من عَجَزُ ** يا محبي المصطفى
- نورُ طهه وبرز ** بربيع العاشقين
- نهج احمد ما اندرس ** له الهى قد حرس
- انت ربي من غرس ** بربيع العاشقين
- عشق طه قد عرَّشُ ** وَسَط قلبي وافترش



- نورَ صدري وانتقش ** بريع العاشقين
 له الهى قد خصص ** فاح عطره والقَصص
 فضل ربي ما نقص ** بريع العاشقين
 عهد احمد ما انتقض ** له الهى قد فرض
 زال سقمي والمرض ** بريع العاشقين
 يا شفيعي والفرط ** يا دليلى والنمط
 من فرح بك ما غَلَط ** بريع العاشقين
 طرْفُ حبي قد لحظ ** قول طبي ما غلظ
 بالبشارة قد لفظ ** بريع العاشقين
 بابَ ربي قد قرع ** للبرايا قد شفع
 من له ربي رفع ** بريع العاشقين
 له الهى قد سيغ ** بالنعائم وانصيغ
 اسم طه قد نبغ ** بريع العاشقين
 سَعَد قلبه من عرف ** قدر طه والشرف

- نال فخرا واغترف ** بربيع العاشقين
- للطبائق قد خرق ** سحْبُ غيْثه قد برق
- نور صبحه قد شرق ** بربيع العاشقين
- سبل ربي قد سلك ** للمزاييا قد ملك
- طاب ليلي والحلك ** بربيع العاشقين
- نجم طه ما أفل ** قد تنهنا من جعل
- نهج احمد له مثل ** بربيع العاشقين
- تنمحي كل الظلم ** والمصايب والالم
- زان لـوحي والقلم ** بربيع العاشقين
- طاب وقتي والزمن ** سر هممي والعلن
- غاب عني والدرن ** بربيع العاشقين
- طار نومي والسنة ** زال صمي والعمه
- زاد حبي والوليه ** بربيع العاشقين
- ختم قولي فاذكورا فضل طه وانشروا



بربيع العاشقين

في البرايا وابشروا

بحر ربي الممتلي

حب ربي المعتلي

بربيع العاشقين

نور ربي المنجلي

التعريف بالمؤلف

الاسم: عبد الفتاح بن صالح بن محمد قديش اليافعي .

محل وتاريخ الميلاد: اليمن - يافع - ١٣٩٤ من الهجرة - ١٩٧٤ من الميلاد .

الحالة الاجتماعية: متزوج وأب لستة من الأولاد، أربعة أبناء وبتين .

العنوان الحالي: اليمن - صنعاء - e-mail: afattah31@hotmail.com

تلفون سيار: ٠٠٩٦٧٧١١٤٥٦٦٠٨

المؤهل الحالي: ماجستير في أصول الدين - جامعة وادي النيل - السودان / دكتوراه
فخرية - كلية دار السلام - استنبول .

العمل الحالي: المشرف العام على مركز الخيرات (العلمي - الدعوي - الخيري -
الثقافي) وإمام وخطيب مسجد الخيرات - اليمن - صنعاء - حي المطار .

الأعمال التي تم شغلها:

- عضو الإفتاء بوزارة الأوقاف القطرية (الشبكة الإسلامية) .
- عضو بعثة الحج القطرية وبعثة الحج اليمنية للإفتاء والوعظ والإرشاد .
- الاعداد والتقديم والمشاركة في كثير من البرامج التلفزيونية والاذاعية في
الكثير من القنوات والاذاعات .
- التدريس في كثير من المعاهد والمراكز والاربطة الشرعية .
- المشرف العام على مركز الخيرات (العلمي - الدعوي - الخيري - الثقافي)
صنعاء .

- إمام وخطيب مسجد الفرقان - يافع . ومسجد الهيدوس قطر . ومسجد الخيرات صنعاء .
- رئيس مؤسسة طرائق الخيرات للتنمية - اليمن - صنعاء .
- المشاركة في كثير من المؤتمرات والملتقيات والندوات وورش العمل داخل اليمن وخارجها .

المؤلفات بحسب حروف الهجاء:

- ١- الأحاديث الواردة في فضائل اليمن وأهله جمع ودراسة (عجل الله بإتمامه وطبعه) .
- ٢- الاربعون حديثا في حب الله ورسوله (مطبوع مكتبة خالد بن الوليد صنعاء) .
- ٣- البدعة الإضافية بين المجيزين والمانعين دراسة مقارنة (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون) .
- ٤- التبرك بالصالحين بين المجيزين والمانعين دراسة مقارنة (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون) .
- ٥- التجسيم والمجسمة وحقيقة عقيدة السلف في الصفات الإلهية (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون) .
- ٦- تصحيح مفاهيم في الولاء والبراء (مطبوع - مكتبة خالد بن الوليد - صنعاء) .

- ٧- تعطير الأنام بذكر من رأى ربه في المنام (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون).
- ٨- التمهيد وأحكامه دراسة مقارنة (بحث الماجستير-مطبوع-مؤسسة الرسالة ناشرون) .
- ٩- التوسل بالصالحين بين المجيزين والمانعين دراسة مقارنة (مطبوع-دار النور المبين=الاردن) .
- ١٠- شد الرحل لزيارة القبر الشريف بين المجيزين والمانعين دراسة مقارنة (مطبوع ضمن مجموع الرسائل (مواهب الكريم الفتاح) وطبع مفردا في مكتبة تريم الحديثة .
- ١١- حقوق الطفل في الاسلام (مطبوع دار النور المبين الاردن) .
- ١٢- حكم الاحتفال بالمولد النبوي بين المجيزين والمانعين (مطبوع مكتبة خالد بن الوليد) .
- ١٣- صيد القلم (فوائد متفرقة) (عجل الله بإتمامه ونشره) .
- ١٤- الفوات والإحصار وأحكامها دراسة مقارنة (هو ضمن الرسائل المجموعة).
- ١٥- في الطريق إلى الألفة الإسلامية (محاولة تأصيلية ورؤية جديدة) (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون).
- ١٦- القرآن قديم أم محدث؟ في مذهب أهل الحديث والحنابلة (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون).

- ١٧- مقولة: ما عبدتك طمعا في جنتك ولا خوفا من نارك، بين الفهم السليم والفهم السقيم (مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون).
- ١٨- مجموع الفتاوي (عجل الله بطبعه).
- ١٩- مذكرة في مصطلح الحديث (عجل الله بطبعها).
- ٢٠- مسائل في التصوف (مطبوع-دار النور المبين-الأردن).
- ٢١- المنهجية العامة في العقيدة والفقه والسلوك (مطبوع-دار الجيل- صنعاء) و(مطبوع مؤسسة الرسالة ناشرون).
- ٢٢- مواهب الكريم الفتاح (مجموع رسائل عبد الفتاح) مطبوع، المجموعة الأولى في مؤسسة الرسالة ناشرون. والمجموعة الثانية في دار النور المبين.
- ٢٣- وغيرها.

الأبحاث والرسائل بحسب حروف الهجاء:

- ١- الأخذ من اللحية دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة).
- ٢- افتتاح خطبتي العيد بالتكبير دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل).
- ٣- تأدية النوافل في السفر دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة).
- ٤- تعليق حول اعتبار الأشاعرة والماثريديّة من أهل السنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل).

- ٥- التفسير الإشاري دراسة تأصيلية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ٦- التكبير الجماعي والذكر الجماعي دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ٧- تكرار العمرة دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ٨- حكم اتخاذ السبحة والذكر بها دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ٩- حكم التجسيم والمجسمة في المذاهب الأربعة دراسة فقهية مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ١٠- حكم تعدد الحكام والدول الإسلامية دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ١١- حكم جهاد الاحتلال في المذاهب الثمانية دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ١٢- حكم سب الصحابة في المذاهب الأربعة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل)
- ١٣- حكم قتل المدنيين في المذاهب الأربعة، دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ١٤- حكم القول بخلق القرآن في المذاهب الأربعة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .

- ١٥ - الحلف بغير الله دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة) .
- ١٦ - الذكر بالاسم المفرد دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ١٧ - رفع اليدين بالدعاء بعد المكتوبة والدعاء الجماعي دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ١٨ - رمي الجمار قبل الزوال دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ١٩ - الصلاة في مسجد فيه قبر دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة) .
- ٢٠ - صوم شهر رجب دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ٢١ - الضرب بالدف دراسة مقارنة (ضمن الرسائل المجموعة) .
- ٢٢ - العدل بين الزوجات فيما زاد على النفقة الواجبة دراسة فقهية (ضمن الرسائل المجموعة) .
- ٢٣ - العلم المرفوع (التزكية والسلوك) (ضمن الرسائل المجموعة) ومطبوع مفردا بمركز عبادي للنشر - صنعاء .
- ٢٤ - قول صدق الله العظيم بعد التلاوة دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .

- ٢٥- قيام ليلة النصف من شعبان وليلتي العيد دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ٢٦- مسح الوجه باليدين بعد الدعاء دراسة مقارنة (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ٢٧- نسيان القرآن بعد حفظه دراسة فقهية (ضمن المجموعة الأولى من هذه الرسائل) .
- ٢٨- هل العمل شرط في صحة الإيمان في مذهب الحنابلة وأهل الحديث؟ (ضمن الرسائل المجموعة) .
- ٢٩- هل الفطرة دليل؟! دراسة تأصيلية (ضمن المجموعة الأولى من الرسائل) .
- ٣٠- وغيرها .

الرحلات العلمية والدعوية:

- السعودية- قطر- سوريا- بنجلادش- الهند- ماليزيا - اندونيسيا - مصر - كينيا - الأردن- الإمارات- السودان- أمريكا- تركيا- سلطنة عمان .



المحتويات

أولاً: بعض أقوال المجيزين.....	٧
ثانياً: من أقوال المانعين:.....	٣٥
ثالثاً: الأدلة:.....	٤٧
التعريف بالمؤلف.....	٦٢